

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٦٣ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الاولى)**

تخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة فدان واحد، الواقعة بحوض فايد الشرقى والغربى ٣٢ قسم ثانى برقية زاوية صقر - مركز أبو المطامير بمحافظة البحيرة، لصالح مديرية التربية والتعليم، بالمجان، لإقامة مدرسة ثانوى عام عليها، وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحرى : طريق ترابى بعرض ٤م، ثم مدرسة ابتدائى (مقترح) .

الحد القبلى : مستنقع أملاك دولة .

الحد الشرقى : مستنقع أملاك دولة .

الحد الغربى : مدرسة صديقة الفتيات ثم طريق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٢ المحرم سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٥ أكتوبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل